

لا طلاق إلا لعلة الزنا^١

- * قداسة البابا لم يصدر قرارًا جديدًا، إنما نبه إلى تعاليم المسيح.
- * الوصية الوحيدة التي تكررت في الإنجيل أربع مرات بنفس المعنى.
- * ليس من حق إنسان أيًا كانت سلطته أن يغير وصية الإنجيل المقدس.
- * منع الطلاق لغير علة الزنا، حفظ الأسرة المسيحية متماسكة برباط مقدس.
- كل من يوافق على الخطأ، بتشريعه أو تبريره أو تنفيذه يعتبر شريكًا في الخطأ ومدانًا عليه.
- * كل خطية زنا هي خطية فردية، أما هذا الزواج الخاطئ فهو زنا دائم.

اهتمام المسيح بهذا الموضوع:

- هناك نقاط كثيرة خاصة بالزواج، لم يرد عنها شيء في الإنجيل المقدس. وهناك أمور وردت عنها مجرد إشارات عابرة، ولكن الإنجيل اهتم ببعض النقاط الأساسية ومنها:
- ١- قدسية الزواج وكنسيته (كسر من أسرار الكنيسة).
 - ٢- وحدة الزيجة (عدم تعدد الزوجات).
 - ٣- علاقات الحب (حب الزوج لزوجته، وطاعة الزوجة لرجلها).
 - ٤- لا طلاق إلا لعلة الزنا، ولا زواج للمطلقين بغيرها.

ومن بين هذه الوصايا، حظي موضوع الطلاق بأكثر اهتمام، لأنه الوصية الوحيدة الخاصة بالزواج التي تكررت أربع مرات في الإنجيل، ولم يكتف بورودها في العظة على الجبل.

^١ مقال لقدسة البابا شنوده الثالث بمجلة الكرازة السنة السادسة العدد الثلاثون ٢٥ يولية ١٩٧٥

ولا شك أن هذا التكرار المقصود، له هدفه وأهميته، ويشعرنا بأن هذه الوصية يجب أن تظل راسخة في ذاكرتنا.

تعليم واحد تكرر مرارًا:

١- ورد أولًا في العظة على الجبل (مت ٥: ٣٢).

"وَقِيلَ: مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَلْيُعْطِهَا كِتَابَ طَلَاقٍ. وَأَمَّا أَنَا فَأَقُولُ لَكُمْ:

"إِنَّ مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ إِلَّا لِعِلَّةِ الزَّنى يَجْعَلُهَا تَزْنِي، وَمَنْ يَتَزَوَّجُ مُطَلَّقةً فَإِنَّهُ يَزْنِي".

٢- ووردت نفس الوصية في حديث المسيح مع الفريسيين (مت ١٩: ٣-).

"وَجَاءَ إِلَيْهِ الْفَرِيسِيُّونَ لِيَجْرِبُوهُ قَائِلِينَ لَهُ: هَلْ يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ لِكُلِّ سَبَبٍ؟" .. فقال الرب:

"أَقُولُ لَكُمْ إِنَّ مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ إِلَّا بِسَبَبِ الزَّنى، وَتَزَوَّجَ بِآخَرَى، يَزْنِي. وَالَّذِي يَتَزَوَّجُ بِمُطَلَّقةٍ يَزْنِي" (مت ١٩: ٣-٩).

٣- ووردت نفس الوصية في إنجيل مرقس، في نفس مناسبة حديث السيد المسيح مع الفريسيين. وكانت إجابته هي:

" مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَتَزَوَّجَ بِآخَرَى، يَزْنِي عَلَيْهَا. وَإِنْ طَلَّقَتِ امْرَأَةٌ زَوْجَهَا وَتَزَوَّجَتْ بِآخَرَ. تَزْنِي" (مر ١٠: ١١).

٤- ووردت نفس الوصية في إنجيل لوقا، بمقدمة هامة قال فيها الرب "وَلَكِنَّ زَوَالَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَيْسَرُ مِنْ أَنْ تَسْقُطَ نُقْطَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ النَّامُوسِ".

"كل من يطلق امرأته ويتزوج بأخرى، يزني".

"وَكُلُّ مَنْ يَتَزَوَّجُ بِمُطَلَّقةٍ مِنْ رَجُلٍ، يَزْنِي" (لو ١٦: ١٧، ١٨).

موقفنا من وصية الرب:

من يملك السلطان، أو من يملك الجراءة، أن يخالف هذا التشريع الواضح الصريح المتكرر؟!

من يضع حكمته البشرية في وضع أعلى من الوصية الإلهية، فيغير ويبدل. كما يشاء؟! أيًا كان سلطان هذا الشخص... فالوصية أعظم.

إن بولس الرسول- كما قال القديس باسيليوس الكبير- "جسر أن يحرم ملائكة" في هذا المجال بقوله:

إِنْ بَشَّرْنَاكُمْ نَحْنُ أَوْ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِغَيْرِ مَا بَشَّرْنَاكُمْ، فَلْيَكُنْ أَنَاثِيمًا". "إِنْ كَانَ أَحَدٌ يُبَشِّرُكُمْ بِغَيْرِ مَا قِيلْتُمْ، فَلْيَكُنْ أَنَاثِيمًا" (غلا ١: ٨، ٩).

هناك أمور تركها الرب للكنيسة ترتبها. أما الأمور التي وضع الله فيها تشريعًا واضحًا، فليس من حق الكنيسة إطلاقًا أن تغير التشريع الإلهي. لا يستطيع قس أو أسقف أو مطران أو بطريرك أو بابا، أن يغير الشريعة الإلهية المقدسة، وإلا عرض نفسه للحكم وللحرم.

أن رجال الإكليروس- مهما علت رتبهم- مجرد وكلاء، ينفذون أوامر سيدهم، وليس لهم حق أن يحلوا أو يربطوا بما يخالف شريعة الله. هم مجرد مفسرين أو مطبقين للشريعة، لأنه "من فم الكاهن تطلب الشريعة".

شريك في خطية الزنا:

الكاهن الذي يوافق على زواج مطلق لغير علة الزنا، هو كاهن مدان أمام الله. مثل هذا الزواج يعتبر زنا لأن السيد المسيح يقول صراحة "مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ إِلَّا بِسَبَبِ الزَّيْنِ، وَتَزَوَّجَ بِأُخْرَى، يَزْنِي".

فالكاهن الذي يوافق على هذا الزنا، أو الذي يعطي هذا الزنا صفة كنسية، ويبارك هذا الزنا بصلواته، إنما هو شريك في هذه الخطية، لأنها- لولاه- ما تمت... وهو أيضًا يريح ضمير الزاني في زناه...!

إن كل خطية زنا، هي خطية فردية. أما مثل هذا الزواج الخاطئ، الذي يحرمه الله، الذي دعاه المسيح (زنا) في الإنجيل، فهو زنا دائم مستمر، باستمرار هذا الزواج... له نتائج خطيرة، وله مسئولياته. وهو جراءة على الوصية الإلهية.

تبريرات:

على أن البعض يحاول أن يبرر مثل هذا الزواج بتبريرات من "الحكمة البشرية" متجاهلة الوصية الإلهية، أو محاولة تفسيرها تفسيرًا خاطئًا، أو مبررة عملها باسم العطف والحنو على حالات اجتماعية تستدعي العطف. نحن نقول لهؤلاء:

أولًا: أننا لا يمكن أن نعطف على الناس أكثر من عطف المسيح واضح الشريعة.

ثانيًا: فلنعطف على الناس في حدود سلطاننا. وليس في نطاق سلطاننا أن نغير شريعة الله.

ثالثًا: أن تسهيل الطلاق أدى إلى تفكك الأسرة المسيحية، والاستهانة بالرباط المقدس، والاستهانة بتعليم الإنجيل.

أيها الإخوة. إن موافقتكم على زواج المطلقين لغير سبب الزنا، إنما يهدد أديتكم. فلماذا تخسرون أديتكم من أجل هذا الأمر؟! دققوا أولًا وخافوا.

أن وصية الله تحتاج إلى تواضع وطاعة، وليس إلى مناقشة.

على أننا سنناقش معكم كل التبريرات التي يقدمها البعض، وسنناقش أيضًا لائحة سنة ١٩٣٨، وسنذكر موقف المجمع المقدس منها.

ونحن مستعدون لنشر ما يصل إلينا من آراء في هذا الموضوع مع مناقشتها في ظل تعليم الإنجيل، وقوانين الكنيسة وأقوال الآباء.